رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى

رقم (١٥) لسنة ٢٠١٤

بشأن فحص الحسابات الإلكترونية

نظراً لاستخدام العديد من المنشآت نظم آلية لإعداد الحسابات الخاصة بها إلكترونياً .

وفى ضوء أحكام الفقرة الأخيرة من المادة (٧٨) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته التى تنص على " وللمولين إمساك حسابات إلكترونية توضح الإيرادات والتكاليف السنوية ويُصدر الوزير قراراً بتنظيم إمساك هذه الحسابات وضوابط التحول من نظام الحسابات المكتوبة الى الإلكترونية " .

وحيث إنه تم إنشاء وحدة لفحص نظم الحاسب الآلى بالإدارة العامة للفحص [مبيعات] بالقرار الإدارى رقم (١٣٠٢) لسنة ٢٠٠٢ .

وإستناداً للقرار الجمهورى رقم (١٥٤) لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحتى الضرائب العامة والضرائب على المبيعات ليكونا وحدة واحدة ممثلة في مصلحة الضرائب المصرية .

وفى إطار تحقيق التكامل في أداء أعمال الفحص بين الضرائب العامة والضرائب على المبيعات .

وبإعتبار أن السنوات التى يتم فحصها ضرائب دخل غالباً يكون قد تم بالفعل فحصها ضرائب مبيعات وتم إستخراج تقارير عنها من وحدة فحص النظم الآلية بالإدارة العامة للفحص [مبيعات] .

لذا يتعين على جميع المأموريات عند فحص ملفات الممولين الذين لديهم حسابات إلكترونية بأن يقوم الفاحصون بالإطلاع على تقرير فحص النظم الذى تم إعداده من إدارة فحص النظم [مبيعات] على أن يطلب نسخة من هذا التقرير من مأمورية ضرائب المبيعات المختصة للاستعانة بما فيه من نتائج عند فحص ضرائب الدخل.

على كل من قطاع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للفحص والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة متابعة التنفيذ بكل دقة .

والله ولى التوفيق ،،،

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(دكتور / مصطفى محمود عبد القادر)

تحريرا فى : ٢ /٧/٢٠١٤م.

حليمة.(مكتب رئيس مصلحة الضرائب المصرية) ف